

وسائل الشيعة

[171] وهب، عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام)، عن علي (عليه السلام): قال:

كان النبي (صلى الله عليه وآله) إذ رأى الفاكهة الجديدة قبلها ووضعها على عينيه وفمه، ثم قال: اللهم كما أريتنا أولها في عافية، فأرنا آخرها في عافية. [1849] 3 - وعن حمزة بن محمد العلوي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مالك الجهني قال: ناولت أبا عبد الله (عليه السلام) شيئاً من الرياحين فأخذه فشمه ووضع على عينيه ثم قال: من تناول ريحانة فشما ووضعها على عينيه ثم قال: اللهم صل على محمد وآل محمد، لم تقع على الأرض حتى يغفر له. 115 - باب استحباب اختيار الآس والورد على أنواع الرياحان [1850]

[1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، رفعه قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام):

الريحان واحد وعشرون نوعاً سيدها الآس. [1851] 2 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) بأسانيد تقدمت في باب إسباغ الوضوء (1) عن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام) عن الحسن بن علي (عليه السلام) قال: حبابي (2) رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالورد بكلتا يديه، فلما أدنيتة إلى أنفي قال: أما أنه سيد ريحان الجنة بعد الآس.

3 - أمالي الصدوق: 219 / 7. الباب 115 فيه

حديثان 1 - الكافي 6: 525 / 3. 2 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 40 / 128. (1) تقدمت في الحديث 4 من الباب 54 من أبواب الوضوء. (2) حبوت الرجل حباء: بالكسر والمد: أعطيته الشيء بغير عوض، والاسم منه الحبة بالضم. (مجمع البحرين 1: 94). (*)